الآفة الحادية والأربعون
الغدر

والآفة الحادية والأربعون التى يبتلى بها بعض العاملين، فتترك آثارًا سيئة وعواقب خطيرة عليهم وعلى العمل الإسلامى إنما هى : « الغدر » .

وحتى يتخلص من هذه الآفة من ابتلى بها، ويتحصن ضدها من عافاه الله ـ عز وجل ـ منها، فإنه لابد من تصور دقيق لأبعادها ومعالمها من خلال هذه الجوانب :

الجانب الأول : الغدر لغة واصطلاحًا :

لغة : الغدر لغة يأتى على معانٍ نذكر منها :

١ ـ الإخلال بالشىء ، وتركه تقول : غدر فلان بالأمر أخل به أو تركه والمغادرة الترك وأغدر الشىء تركه وبقَّاه .

٢ ـ نقض العهد وترك الوفاء به تقول : غدر : إذا نقض العهد [١] ويقال : الذئب غادر: أى لا عهد له، والغدار: كثير الغدر أى نقض العهد ولا تعارض بين المعنيين، إذ هو: الإخلال بالشىء وتركه كما يظهر ذلك بجلاء فى: نقض العهد، وترك الوفاء به.

اصطلاحًا : جاءت عدة تعريفات للغدر اصطلاحًا منها :

١ ـ **تعريف الجاحظ إذ يقول** : « هو الرجوع عما يبذله الإنسان من نفسه ويضمن الوفاء به » [٢] .

٢ ـ **تعريف المناوى إذ يقول** : «الغدر: نقض العهد والإخلال بالشىء وتركه»[٣] .

ولعل تعريف المناوى أتم وأشمل، إذ يتناول النقض : العهد الذى يُلزم به المرء عقلا وشرعًا، وكذلك ما يلزم المرء به نفسه يقول الراغب الأصفهانى :

---

(١) انظر : معجم مقاييس اللغة ٤/ ٤١٣ والصحاح ٢/ ٧٦٦ والمفردات للراغب ص ٣٥٨ ولسان العرب ٥/ ٨ مادة : « غدر » بتصرف .

(٢) انظر : تهذيب الأخلاق ص ٣٠ .

(٣) انظر : التوقيف ص ٢٥٠ .

«عهد الله تارة يكون بما ركزه فى عقولنا، وتارة يكون بما أمرنا به بالكتاب وبالسنة، وتارة بما تلتزمه، وليس بلازم فى أصل الشرع كالنذور وما يجرى بمجراها »[1] .

وأمر آخر يلاحظ على التعريفين معًا وهو الغفلة عما تحمله كلمة غدر من المفاجئة التى لم تكن متوقعة ولا منتظرة .

كأن الأحسن فى التعريف أن يقال : الغدر هو : نقض العهد مطلقًا فى لحظة لم تكن متوقعة ولا منتظرة .

الجانب الثانى : صور الغدر : وحكمه مع أدلة هذا الحكم :

للغدر صور ، نذكر منها :

١ ـ نقض العهد الذى أخذ الله على بنى آدم حين استخرجهم من ظهره إذ يقول سبحانه : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَافِلِينَ (١٧٢) أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّن بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ (١٧٣) ﴾ [الأعراف] .

٢ ـ نقض العهد الذى وصى الله به خلقه من فعل ما يحبه الله ويراه من الأقوال والأفعال وترك ما لا يحبه الله ولا يرضاه من الأقوال والأفعال، والذى تضمنته كتبه المنزلة وبلغه رسله عليهم الصلاة والسلام، ومعنى نقض هذا العهد ترك العمل به .

٣ ـ نقض العهد المأخوذ على بنى آدم من النظر فى أدلة وحدانيته، وكمالاته المنصوبة فى السكون وفى النفس ، والذى تحدث عنه رب العزة فى قوله سبحانه : ﴿وَفِي الأَرْضِ آيَاتٌ لِّلْمُوقِنِينَ (٢٠) وَفِي أَنفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ (٢١) ﴾ [الذاريات] . وفى قوله سبحانه : ﴿ سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الآفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ ﴾ [فصلت] .

ومعنى نقض هذا العهد : ترك النظر فى هذه الأدلة .

٤ ـ نقض العهد الذى أخذه الله على النبيين، وأتباعهم أن يؤمنوا بهذا النبى وأن ينصروه وذلك فى قوله سبحانه : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُم مِّن كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُم مِّنَ الشَّاهِدِينَ (٨١) فَمَن تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (٨٢) ﴾

[آل عمران]

---

[1] انظر : المفردات ص ٣٥٠ .

٥ ـ نقض العهد الذى للإمام ونائبه على المسلمين من وجوب الطاعة فى المعروف ونصرة دين الله عز وجل دون مبرر شرعى يقتضى ذلك .

٦ ـ نقض العهد الذى أعطاه الشارع الحكيم للكفار غير المحاربين من أهل الذمة والمستأمنين، وكذلك المعاهدين دون مبرر شرعى يقتضى ذلك كأن يتحول نفر من هؤلاء إلى أن يكون محاربًا أو على الأقل يأتى أعمالا تخالف نظام الإسلام إذ فى الحديث : «ألا من قتل نفسًا معاهدة له ذمة الله وذمة رسوله، فقد أخفر بذمة الله فلا يَرُحْ رائحة الجنة، وإن ريحها لتوجد من مسيرة سبعين خريفًا » (١) .

٧ ـ خلف الموعد بأن يعطى موعدًا وفى نيته عدم الوفاء، أما إذا أعطى موعدًا وفى نيته الوفاء ولم يف لأمر خارج عن إرادته، فلا يعد ذلك نقضًا لحديث : « إذا وعد الرجل أخاه ، ومن نيته أن يفى فلم يف ولم يجىء للميعاد فلا إثم عليه » (٢) .

٨ ـ نقض الحكام ونوابهم ما عاهدوا الله عليه حين بويعوا من العمل لصالح الرعية وفق منهج الله بحيث يتحول الواحد منهم بعد توليه الأمر إلى أن يكون سيفًا مصلتًا على رقاب العباد يطلق العنان لزبانيته ، فيصادروا حرية الناس العقيدية والفكرية والسياسية والإعلامية ويهدروا حرمتهم فى دمائهم وعقولهم وأعراضهم وأموالهم فالناس ما بين عاطل عن العمل أو منفى بعيدًا عن أهله وعشيرته أو فى إقامة جبرية أو مسجون بلا تهمة ولا محاكمة أو معذب بأبشع صور التعذيب، ليدلى بمعلومات كاذبة ملفقة أو مُحاكَم محاكمة صورية أو مقتول تحت التعذيب مع دعوى انتحاره أو هروبه إلى غير ذلك من الصور التى ما تحدث إلا فى شرائع الغاب، أما حكم الغدر فهو كبيرة من الكبائر التى يعاقب المرء عليها فى الدنيا والآخرة جميعًا لقوله سبحانه : ﴿ **وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدتُّمْ وَلا تَنقُضُوا الأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلاً** ﴾ [النحل : ٩١] .

---

(١) الحديث أخرجه الترمذى فى : السنن : كتاب الديات : باب ما جاء فيمن يقتل نفسًا معاهدة ص: ٣٤٠ رقم ١٤٠٣، وابن ماجه فى : السنن: كتاب الديات : باب من قتل معاهد ص ٣٨٦ رقم ٢٦٨٧ كلاهما من حديث أبى هريرة مرفوعًا بهذا اللفظ وبنحوه وعقب الترمذى بقوله : « حديث أبى هريرة حديث حسن صحيح » وزاد ابن ماجه رقم ٢٦٨٦ أن حديث عبد الله بن عمرو مرفوعًا بلفظ: « من قتل معاهدًا لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عامًا » .

(٢) الحديث أخرجه أبو داود فى: السنن: كتاب الأدب : باب فى العدة ص ٧٠٣ رقم ٤٩٩٥ والترمذى فى: السنن: كتاب الإيمان: باب ما جاء فى علامة المنافق ص ٥٩٨ رقم ٢٦٣٣ كلاهما من حديث علىّ بن عبد الأعلى، عن أبى النعمان، عن أبى وقاص عن زيد بن أرقم قال : قال رسول الله : «إذا وعد الرجل وهو ينوى أن يفى به، فلم يف به فلا جناح عليه » ، وعقب عليه أبو عيسى بقوله: « هذا حديث غريب وليس إسناده بالقوى: على بن عبد الأعلى ثقة، وأبو النعمان مجهول، وأبو وقاص مجهول .

وقوله سبحانه : ﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً ﴿٣٤﴾ ﴾ [الإسراء] . وقوله سبحانه : ﴿ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٢﴾ ﴾ [الانعام]. وقوله سبحانه: ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلاَّ الْفَاسِقِينَ ﴿٢٦﴾ الَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِن بَعْدِ مِيثَاقِهِ ﴾ [البقرة] . وقوله سبحانه : ﴿ وَالَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِن بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ ﴾ [الرعد: ٢٥].

ولقوله ﷺ : « أربع من كن فيه كان منافقًا خالصًا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها إذا اؤتمن خان وإذا حدث كذب وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر »[(١)] .

وقوله ﷺ : « لكل غادر لواء يوم القيامة، يرفع له بقدر غدره، ألا ولا غادر أعظم غدرًا من أمير عامّة »[(٢)] .

وقوله ﷺ : « من أعطى بيعة ، ثم نكثها لقى الله، وليست معه يمينه »[(٣)] .

إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث الدالة على ذم الغدر، والتحذير منه وحسبنا فى ذمّه والتحذير منه بعد الأدلة النقلية التى ذكرت آنفًا ما يترتب عليه من عواقب مدمرة، وآثار خطيرة ما سيظهر من سياق الحديث .

الجانب الثالث : آثار الغدر وعواقبه :

للغدر آثار سيئة وعواقب وخيمة

أ ـ على العاملين :

لعل من أبرز هذه الآثار، وتلك العواقب على العاملين :

---

(١) الحديث أخرجه البخارى فى : الصحيح : كتاب الإيمان : باب علامات المنافق ص ٩ رقم ٣٤، ومسلم فى : الصحيح : كتاب الإيمان : باب بيان خصال المنافق ص ٤٦ رقم ٥٨/١٠٦/ ٢١٠ كلاهما من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ مرفوعًا .

(٢) الحديث أخرجه البخارى فى : الصحيح : كتاب بدء الخلق ص ٥٣١ رقم ٣١٨٨، وكتاب الأدب : باب ما يُدعى الناس بآبائهم ص ١٠٧٦ رقم ٦١٧٧، وكتاب الحيل : باب إذا غصب جارية فزعم أنها ماتت... ص ١٢٠١ رقم ٦٩٦٦، وكتاب الفتن : باب إذا قال عند قوم شيئًا، ثم خرج فقال بخلافه ص ١٢٢٥ رقم ٧١١١ من حديث عبد الله بن عمر ﷺ مرفوعًا بنحوه، ومسلم فى : الصحيح : كتاب الجهاد : باب تحريم الغدر ص ٧٦٩، ٧٧٠ رقم ١٧٣٥ من حديث عبد الله بن عمر ﷺ مرفوعًا ورقم ١٧٣٦ من حديث عبد الله بن مسعود مرفوعًا ورقم ١٧٣٧ من حديث أنس بن مالك ﷺ مرفوعًا ورقم ١٧٣٨ من حديث أبى سعيد الخدرى ﷺ مرفوعًا بهذا اللفظ .

(٣) الحديث أورده الحافظ ابن حجر فى : فتح البارى ٢١٨/١٣ وعزاه إلى الطبرانى قائلاً : « أخرجه الطبرانى بسند جيد » .

١ ـ الغواية والضلال :

ذلك أن كل صور الغدر التى ذكرت آنفًا يمكن أن ترد إلى أصل واحد وهو عدم العمل بمنهج الله كتابًا وسنة، ومن كان هذا شأنه فإن الله يغويه، ويضله، فلا يوفق إلى خير أبدًا؛ لأنه هو الذى اختار قرار الغواية، والضلال، وعدم التوفيق .

قال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لا يَسْتَحْيِي أَن يَضْرِبَ مَثَلاً مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلاً يُضِلُّ بِهِ كَثِيراً وَيَهْدِي بِهِ كَثِيراً وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلاَّ الْفَاسِقِينَ (٢٦) الَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِن بَعْدِ مِيثَاقِهِ ﴾ [البقرة] .

٢ ـ قسوة القلب :

ذلك أن من غدر بعهده مع الله ، ومع الناس فقد حرم نفسه زاد الطريق الذى هو خير الزاد، إذ يقول رب العزة سبحانه : ﴿ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُوْلِي الأَلْبَابِ (١٩٧) ﴾ [البقرة] .

ومن حرم نفسه زاد الطريق فإن المرض يسرع إلى قلبه ويزيد المرض فيموت القلب، وحين يموت القلب تعتريه القسوة، فيكون كالحجارة أو أشد فلا يرحم أخًا ولا يوقر كبيرًا، ولا يتحنن على ولد .

ولقد كانت قسوة القلب سمة بارزة فى أهل الكتاب لا سيما اليهود، لكثرة نقضهم العهد والمواثيق .

قال تعالى : ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا بِهِ وَلا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلاَّ قَلِيلاً مِّنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (١٣) وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ (١٤) ﴾ [المائدة] .

ولقد سرى هذا الداء إلينا نحن المسلمين حين غدرنا بعهدنا مع الله، فلم نعمل بمنهاجه، وإن عملنا فإنما نعمل بما تكاليفه سهلة ميسورة كالصلاة والصيام، والحج والعمرة، وقراءة القرآن، وباقى الأذكار وأهملنا الجهاد بأوسع ما تتضمنه كلمة الجهاد من اجتهاد النفس وجهاد الشيطان، وجهاد الكفار والمنافقين الذين يصدون عن سبيل الله، ويبغونها عوجًا ، وإن عملنا فى الجهاد فإنما نعمل فى فضل أوقاتنا وبفتور وتراخ وعدم انضباط فى حديث أو موعد، أو أمانة، أو خصومة وهلم جرا، فعاقبنا الله بقسوة

القلب فكانت بلادة الحس، وموت العاطفة حسبنا إخواننا المجاهدين فى كل مكان فى الأرض لا سيما أرض النبوات، وأرض الميعاد فلسطين وما يعانى أهلها فى أنفسهم وذويهم لأكثر من ثمانين سنة، ويستصرخوننا ولا مجيب .

لقد أسمعت إذا ناديت حيا ولكن لا حيـاة لمن تنـادى

٣ ـ ضياع المروءة، وذهاب الهيبة، وتسليط الأعداء :

ولا يقف العقاب الإلهى عند هذا الحد، بل يكون معه ضياع المروءة وذهاب الهيبة وتسليط الأعداء، وما يتبع ذلك من السيطرة على الأوطان واستنزاف الخيرات والثروات، وتغيير هوية الأمة وثقافتها وقيمتها وأخلاقها وسوم أبنائها سوء العذاب .

قال تعالى : ﴿ وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ ﴾ [فاطر :٤٣] .

وقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا بَغْيُكُمْ عَلَىٰ أَنفُسِكُم مَّتَاعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ [يونس: ٢٣] .

وقال تعالى : ﴿ فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِ ﴾ [الفتح : ١٠] .

قال محمد بن كعب القرظى رضي الله عنه : « ثلاث خصال من كن فيه، كن عليه : البغى ، والنكث ، والمكر، ثم قرأ هذه الآيات الثلاث » (١) .

وقال ابن عطية ـ رحمه الله تعالى ـ فى تفسير قوله سبحانه : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهُ اللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٠﴾ ﴾ [الفتح] . قال: « إن من نكث يعني : من نقض هذا العهد، فإنما يجنى على نفسه، وإياها يُهلك فنكثه عليه لا له » (٢) .

وقال ﷺ : « . . . ولم ينقضوا عهد الله، وعهد رسوله إلا سلط الله عليهم عدوًا من غيرهم ، فأخذوا بعض ما فى أيديهم . . . » (٣) .

---

(١) انظر : ذم البغى لابن أبى الدنيا ص ٨٨ .

(٢) انظر : المحرر الوجيز ١٥/ ٩٦ .

(٣) هذا جزء حديث أخرجه ابن ماجه فى : السنن : كتاب الفتن : باب العقوبات ص ٥٧٩، ٥٨٠ رقم ٤٠١٩ من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما مرفوعًا وأورده الشهاب البوصيرى فى: مصباح الزجاجة وعقب عليه بقوله: « هذا حديث صالح للعمل به » وأورده الحاكم فى المستدرك ٤/ ٥٤٠ وقال عنه: «صحيح» ووافقه الذهبى فى التخليص وأورده المنذرى فى : الترغيب والترهيب ٢/ ٢٥٦ ـ ٥٧٠ وذكره الشيخ محمد ناصر الدين الألبانى فى: صحيح الجامع الصغير ٢/ ١٣٢١ رقم ٣٠٧٢ وقال عنه : «صحيح».

وقال ﷺ : «يوشك أن تتداعى عليكم الأمم من كل أفق، كما تداعى الأكلة إلى قصعتها قيل: يا رسول الله: فمن قلة يومئذ ؟ قال: لا، ولكنكم غثاء كغثاء السيل، يجعل الوهن فى قلوبكم، وينزع الرعب من قلوب عدوكم لحبكم الدنيا، وكراهيتكم الموت »[١] .

٤ ـ تحمل الجزاء المترتب على الغدر :

ذلك أن الغدر يؤدى إلى خسائر بدنية أو نفسية، أو اجتماعية، أو اقتصادية وقد تكون هذه جميعًا، ولابد من ضمان التلف فى جزاء يتولاه ولى الأمر أو نائبه ، أو تتولاه الرعية حين يغدر ولى الأمر فيضيع من هم فى رعايته وحديث أنس بن مالك رضي الله عنه يشهد بذلك، إذ فيه : أن رهطًا من عكل ثمانية قدموا على النبى ﷺ فاجتووا المدينة[٢] . فقالوا يا رسول الله : أبْغنا رسلا، فقال :

« ما أجد لكم إلا أن تلحقوا بالذود فانطلقوا فشربوا من أبوالها وألبانها حتى صحُّوا، وسمنوا وقتلوا الراعى، واستاقوا الذود[٣] وكفروا بعد إسلامهم فأتى الصريخ النبى ﷺ فبعث الطلب فما ترجل النهار حتى أتى بهم، فقطع أيديهم وأرجلهم ثم أمر بمسامير فأحميت فكحلهم بها وطرحهم بالحرة[٤] يستسقون فما يسقون حتى ماتوا»[٥] .

قال أبو قلابة : « قتلوا، وسرقوا، وحاربوا الله ورسوله ﷺ ، وعاثوا فى الأرض فسادًا »[٦] .

---

(١) الحديث أخرجه أبو داود فى : السنن : كتاب الملاحم : باب فى تداعى الأمم على الإسلام ص ٢٢٧٦، وأحمد فى : المسند ٥/ ٢٧٨ (ص ١٦٥٦ رقم ٢٢٧٦٠ ط بيت الأفكار الدولية) كلاهما من حديث ثوبان رضي الله عنه مرفوعًا به وبنحوه، وأورده الشيخ محمد ناصر الدين الألبانى ٢/ ١٣٥٩ رقم ٣٢٥٧، وقال عنه: « صحيح » .

(٢) اجتووا المدينة : أصابهم الجوى، وهو المرض، وداء الجوف، فكرهوا المقام فيهم، انظر النهاية فى غريب الحديث والأثر ١/ ١٨٩ .

(٣) الذود : من الإبل : ما بين الثلاث إلى العشر، انظر : الصحاح فى اللغة والعلوم ص ٣٥١ .

(٤) الحرة : الأرض ذات الحجارة السود، ناحية بالمدينة ١/ ٢١٥ .

(٥) الحديث أخرجه البخارى : فى الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب إذا حرَّق المشرك المسلم، هل يحرَّق ص ٤٩٨ رقم ٣٠١٨، وكتاب الوضوء : باب أبوال الإبل والدواب والغنم، ومرابضها ص ٢٣٣، ومسلم فى : الصحيح : كتاب القسامة والمحاربين : باب حكم المحاربين، والمرتدين ص ٧٣٨ ـ ٧٤٠ رقم : ١٦٧ كلاهما من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعًا واللفظ للبخارى .

(٦) أخرجه البخارى فى : الصحيح : كتاب الجهاد والسير : باب إذا حرَّق المشرك المسلم هل يحرق ص ٤٩٨ رقم ٣٠١٨ مقطوعًا، ومعلقًا عن أبى قلابة .

وكأن أبا قلابة يشير إلى آية حد الحرابة : ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلافٍ أَوْ يُنفَوْا مِنَ الأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾ إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٤﴾ ﴾ [المائدة] .

٥ ـ براءة النبى ﷺ ـ من أهل الغدر :

ذلك أن النبى ﷺ جاء بمنهاج يدعو إلى الوفاء مع الخالق، والمخلوق، ومع العدو، والصديق بل حتى مع الدواب والجمادات ثم طبق ذلك عمليًا على نفسه حين استبقى عليا مكانه فى فراشه ليلة الهجرة ليرد الودائع إلى أصحابها، ووفى بعهده مع اليهود لولا أنه غدروا كما وفى مع المشركين فى مكة والطائف وغيرهما لولا غدرهم وخيانتهم .

فإذا ادعى واحد أنه من أتباعه وغدر فى عهده، فلا أقل من أن يتبرأ منه النبى ﷺ لئلا يكون انتسابه إليه سببًا فى تشويه صورته بين الناس، ويوم القيامة يكون خصيمًا له يقول ﷺ : « من خرج من الطاعة وفارق الجماعة، فمات مات ميتة جاهلية ومن قاتل تحت راية عُمِّيَّة يغضب لعصبة، أو يدعو إلى عصبية أو ينصر عصبة فقتل فقتله جاهلية ، ومن خرج على أمتى يضرب برها وفاجرها ولا يتحاش من مؤمنها [١] ولا يفى لذى عهد عهده فليس منى ولست منه » [٢] .

وحديث صفوان بن سليم عن عدة من أبناء أصحاب النبى ﷺ عن آبائهم دنية [٣] عن رسول الله ﷺ : « ألا من ظلم معاهدًا، أو انتقصه، أو كلفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئًا بغير طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيامة » [٤] .

---

(١) لا يتحاش من مؤمنها : لا يفزع لذلك، ولا يكترث، ولا ينفر منه، انظر : النهاية فى غريب الحديث والأثر ١/ ٢٧٠.

(٢) الحديث أخرجه مسلم : فى الصحيح : كتاب الإمارة : باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن . . . ص ٨٣٠ رقم ١٨٤٨/ ٤٧٦/ ٥٣ من حديث أبى هريرة رضي الله عنه مرفوعًا بهذا اللفظ .

(٣) دنية : قريب، لاصق النسب . انظر : المعجم الوسيط ١/ ٢٩٩.

(٤) الحديث أخرجه أبو داود فى : السنن : كتاب الخراج : باب فى تعشير أهل الذمة . . . ص ٤٤٧ رقم ٣٠٥٢ من حديث صفوان بن سليم » من حديث عدة من أبناء أصحاب رسول الله ﷺ عن آبائهم دنية مرفوعًا بهذا اللفظ، وأورده الألبانى فى سلسلة الأحاديث الصحيحة ١/ ٥/ ١٨٥ رقم ٢٦٢٦، وعقب بقوله : « صحيح » .

٦ ـ حلول اللعنة على الغادر من الله، والملائكة، والناس أجمعين :

ذلك أن الله يغار حين يرى العبد أكل نعمته، ثم غدر فاستخدمها فى معصيته وحربه وتمثل هذه الغيرة فى حلول اللعنة عليه، ومعه سبحانه الملائكة، والناس أجمعون برهم، وفاجرهم مؤمنهم وكافرهم .

قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَٰئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ ﴾ [الرعد : ٢٥] .

وقال ﷺ : « المدينة حرم ما بين عائر إلى كذا، من أحدث فيها حدثًا أو آوى محدثًا فعليه لعنة الله والملائكة، والناس أجمعين، لا يقبل الله منه حرف، ولا عدل، وقال : ذمة المسلمين واحدة، فمن أخفر مسلمًا فعليه لعنة الله، والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف، ولا عدل ومن تولى قومًا بغير إذن مواليه فعليه لعنة الله، والملائكة، والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف، ولا عدل »[١] .

٧ ـ الانتظام فى سلك المنافقين :

ذلك أن الغادر أظهر شيئًا فى الوقت الذى أبطن فيه خلافه، ومثل هذا الصنف من الناس يجب توقيه، والحذر منه لأنه لم يعد محل ثقة ولا أمانة إذ يظهر الموافقة على العهود، والالتزام، ثم يخفى النقض والغدر يقول النبى ﷺ : « أربع من كن فيه كان منافقًا خالصًا، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها : إذا اؤتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر »[٢] .

ويقول ﷺ : « من علامات المنافق ثلاثة : إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا اؤتمن خان »[٣] .

---

(١) الحديث أخرجه البخارى فى : الصحيح : كتاب فضائل المدينة : باب حرم المدينة ص ٣٠١ رقم ١٨٧٠ ومسلم فى : الصحيح : كتاب الحج : باب فضل المدينة . . . ص ٥٧٥ رقم ١٣٧٠ كلاهما من حديث على بن أبى طالب رضي الله عنه مرفوعًا واللفظ للبخارى .

(٢) الحديث سبق تخريجه منذ قليل .

(٣) الحديث أخرجه البخارى فى : الصحيح : كتاب الإيمان : باب علامات المنافق ص ٩ رقم ٣٣، وكتاب الشهادات : باب منه ص ٤٣٧ رقم ٢٦٨٢ وكتاب الوصايا : باب قول الله عز وجل : ﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ ﴾ [النساء : ١١] ص ٥٤٥ رقم ٢٧٤٩، وكتاب الأدب : باب قول الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴿١١٩﴾ ﴾ [التوبة : ١١٩] ص ١٠٦٣ رقم ٦٠٩٥ ومسلم فى الصحيح : كتاب الإيمان : باب خصال المنافق ص ٤٦، ٤٧ رقم ٢١١/١٠٧ ـ ١١٠/٥٩ كلاهما من حديث أبى هريرة رضي الله عنه مرفوعًا واللفظ لمسلم .

٨ ـ الفضيحة على رؤوس الأشهاد :

ذلك أن الله لا يوقف عقابه للغادرين على الدنيا، بل يضم إلى ذلك عقاب الآخرة، وأوله : الفضيحة على رؤوس الأشهاد وما أعظمه وما أشده من عقاب .

يقول ﷺ : «من أمَّن رجلا على نفسه، فقتله أعطى لواء الغدر يوم القيامة»(١).

ويقول ﷺ : « لكل غادر لواء يوم القيامة يرفع له بقدر غدره، ألا ولا غادر أعظم غدرًا من أمير عامة » (٢) .

٩ ـ لقاء الله أبتر اليمين :

ذلك أنه أعطى بيعة بيمينه على الوفاء بما بايع عليه، وعدم النقض وأقل عقاب يعاقبه به رب العزة : أنه يبعثه من قبره، ليلقى ربه وقد حرمه يمينه تلك التى بايعت وخان صاحبها البيعة وغدر بعهده .

يقول النبى ﷺ : « من أعطى بيعة ثم نكثها لقى الله، وليست معه يمينه »(٣).

١٠ ـ المساءلة غدًا مع الإهانة فى الكلام، ومع الحرمان من رؤية الله والجنة .

لا يقف أمر عقاب المولى للغادر عند حد الفضيحة على رؤوس الأشهاد، وعند حد لقائه سبحانه له ، وهو مبتور اليمين ، بل يتعدى ذلك إلى المساءلة والإهانة فى الكلام ، والحرمان من رؤية رب العالمين ، والجنة ، يقول سبحانه : ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلاً أُولَئِكَ لا خَلاقَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ وَلا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (٧٧)** ﴾ [آل عمران]، ويقول: ﴿ **وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً (٣٤)** ﴾ [الإسراء] .

ويقول النبى ﷺ : « ألا من قتل نفسًا معاهدًا، له ذمة الله، وذمة رسوله، فقد أخفر بذمة الله فلا يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة سبعين خريفًا»(٤) .

---

(١) الحديث أخرجه ابن ماجه فى : السنن : كتاب الديات : باب من أمن رجلا على دمه فقتله، ص ٣٨٧ رقم ٢٦٨٨ من حديث عمرو بن الحمق الخزاعى بلفظ: « من أمن رجلا على دمه فقتله، فإنه يحمل لواء غدر يوم القيامة » وأحمد فى : المسند ٥/ ٢٢٤) ص ١٦٢٠ رقم ٢٢٢٩٤) من حديث عمرو بن الحمق الخزاعى مرفوعًا بهذا اللفظ، والهيثمى فى مجمع الزوائد ٦/ ٢٨٥، وعقب عليه بقوله : « رواه أحمد، والطبرانى ورجاله ثقات » .

(٢، ٣) الحديث سبق تخريجه منذ قليل .

(٤) الحديث أخرجه الترمذى فى: السنن: كتاب الديات: باب ما جاء فيمن يقتل نفسًا معاهدًا ص ٣٤٠ رقم ١٤٠٣ من حديث أبى هريرة ﷺ مرفوعًا بهذا اللفظ وعقب عليه بقوله: «وفى الباب عن أبى بكرة، وحديث أبى هريرة حديث حسن صحيح، وقد روى من غير وجه عن أبى هريرة عن النبى ﷺ .

ويقول ﷺ : « من صلى الصبح فله ذمة الله، فلا تخفروا الله ذمته، فإنه من أخفر ذمته طلبه الله، حتى يكبَّه على وجهه » [١] .

ب ـ على العمل الإسلامى :

وكما أن للغدر آثارًا سيئة ، وعواقب وخيمة على العاملين فلها كذلك آثار سيئة وعواقب وخيمة على العمل الإسلامى نذكر منها :

١ ـ القطيعة والفرقة :

ذلك أنه إذا شاع الغدر بين أبناء المجتمع سحب كل منهم ثقته بالآخر ووقعت الخصومات وما يتبعها من القطيعة والفرقة الأمر الذى يؤدى إلى طمع الأعداء، وسعيهم للسيطرة على بلاد المسلمين وانتهاك حرماتهم من العقيدة والدم، والعقل والعرض، والمال .

٢ ـ طول الطريق وكثرة التكاليف :

ذلك أنه إذا سيطر الأعداء، وفرضوا أنفسهم على المسلمين وديارهم : عملوا على التمكين لهم بطريق أو بأخرى .

ويوم يفيق المسلمون، ويعملون على التحرر من سيطرة الأعداء فإنهم يحتاجون إلى زمن طويل وتكاليف ضخمة فى النفس، وفى المال يكون الأعداء خلال ذلك قد استنزفوا كل شىء، فيخرجون وما تركوا وراءهم شيئًا يذكر فوق النيل من ثقافة الأمة، وحضارتها .

الجانب الرابع : أسباب الوقوع فى الغدر :

للغدر أسباب كثيرة ، وبواعث عدة توقع فيه نذكر منها :

١ ـ عدم قيام الأسرة بواجبها التربوى نحو أبنائها لا سيما الانضباط :

ذلك أن المرء خلق يوم خلق،ولديه استعداد لفعل الخير ولفعل الشر لقوله سبحانه: ﴿ وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا ۝٧ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ۝٨ ﴾ [الشمس] .

وليس عليه إلا أن يُرَبَّى على المجاهدة وبذل أقصى ما لديه من طاقة ليصطبغ بصبغة الخير، وصناعة البر والمعروف .

---

(١) الحديث أخرجه أحمد فى : المسند ٢/ ١١١ رقم ٥٨٩٨ وقال عنه الشيخ أحمد شاكر ٨/ ١٤٥ : «إسناده صحيح » ومسلم فى : الصحيح : كتاب المساجد : باب فضل صلاة العشاء ، والصبح فى جماعة ص ٢٦٥ رقم ٢٦١ من حديث جندب بن عبد الله القسرى ﷺ مرفوعًا بنحوه .

قال تعالى : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا ۝٩ ﴾ [الشمس]. وقال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ ۝٦٩ ﴾ [العنكبوت].

ويقع عبء التربية الأكبر للمرء فى أيامه الأولى من حياته على الأم، إذ لو كانت حازمة مع صغيرها فلم ترضعه، ولم تقم بتبديل ثيابه كلما بكى، وإنما وضعته تحت منهاج ثابت لا يتغير أبدًا إلا فى ظروف طارئة إنها لو صنعت ذلك لنشأ صغيرًا على الانضباط فى كل شىء ومن ذلك الحفاظ على العهود، والمواثيق، وعدم الإقدام على نقضها مهما كانت الأسباب أما إذا أهملته حتى شب فإنه ينشأ على الفوضى، والتهاون بكل شىء، ومن ذلك العهود والمواثيق ومهما درب بعد ذلك على الانضباط، فإنه كان منطويًا على نوع من الخلل، فكيف لو نشأ فى بيت شأن الكبار فيه الفوضى، وعدم الانضباط، فإنه يقتدى بهم لا محالة إلا أن تتداركه رحمة الله عز وجل ويقيض له من يعينه على نفسه .

٢ ـ صحبة من شأنهم عدم الانضباط لا سيما مع العهود والمواثيق :

قد يجد المرء نفسه لسبب أو لآخر فى وسط من القرناء شأنهم عدم الانضباط لا سيما مع العهود، والمواثيق، ويطول بقاؤه معهم، ويتشرب أخلاقهم ويصير الغدر دأبه، وديدنه .

وهكذا يمكن أن يصنع الأصحاب من المرء غادرًا ناقضًا لعهوده ومواثيقه .

٣ ـ عدم السؤال عن العهود، والمواثيق، وعدم المتابعة :

ذلك أن المرء كثيرًا ما يعتريه الضعف البشرى، فيغدر بعهوده، ومواثيقه وربما كان السبب فى ذلك عدم السؤال وعدم المتابعة لذا كان من هديه ﷺ سؤال كل ذى مسؤولية عن مسؤوليته ومتابعة التزامه بهذه المسؤولية، بل على المرء أن يسأل نفسه ويحاسبها، ويعمل عن تدارك التقصير عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال : أهدى للنبى ﷺ عنب من الطائف، فدعانى فقال : « خذ هذا العنقود فأبلغه أمك » فأكلته قبل أن أبلغه إياها فلما كان بعد ليال، قال لى: « ما فعل العنقود ؟ هل أبلغته أمك ؟ » قلت: لا، قال : « فسمَّانى غُدَرَ » (١) .

---

(١) الحديث أخرجه ابن ماجه فى : السنن : كتاب الأطعمة : باب أكل الثمار ص ٤٨٧ رقم ٣٣٦٨ من حديث النعمان بن بشير مرفوعًا بهذا اللفظ وأورده البوصيرى فى : مصباح الزجاجة .

٤ ـ إقبال الدنيا :

ذلك أن المرء كثيرًا ما يحافظ على عهوده، عندما يكون عيشة كفافًا، فإذا ما أقبلت الدنيا ببريقها، وزخارفها فإنه يتهاون بعهوده، ووعوده، وربما يغدر فيها، ناسيًا أو متناسيًا إن إقبال الدنيا لا يدوم، وأنها إذا أقبلت أدبرت، وإذا كست أوكست، وإذا حلت أوحلت .

٥ ـ تحميل المرء نفسه من المسؤوليات فوق ما تطيق :

قد يحمل المرء من المسؤوليات فوق ما يطيق، كأنه يريد أن يعمل كل شيء ، والذى يعمل كلَّ شيء لا يعمل شيئًا، وتكون العاقبة عدم الوفاء بالعهود، والمواثيق، بل ربما الغدر كذريعة لإعفاء النفس من المسؤوليات والتبعات .

٦ ـ عدم التدرج فى حمل المسؤوليات :

ذلك أن الإنسان يحتاج إلى التدرج فى حمل المسؤليات حتى يستخرج ما لديه من طاقات، وإمكانيات شيئًا فشيئًا، وإذا حدث أن حَمَل المسؤوليات جملة واحدة دون تدرج، فإنه لا يستطيع الوفاء بعهوده ومواثيقه، بل ربَّما يغدر ليكون ذريعة لإعفاء نفسه من المسؤوليات .

٧ ـ موالاة الكافرين :

ذلك أن الكافرين لا يريدون بنا نحن المسلمين خيرًا .

إذ يقول رب العزة سبحانه : ﴿ إِن يَثْقَفُوكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُم بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ ﴿٢﴾ ﴾ [الممتحنة: ٢] . ﴿ إِنَّهُمْ إِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ يَرْجُمُوكُمْ أَوْ يُعِيدُوكُمْ فِي مِلَّتِهِمْ وَلَن تُفْلِحُوا إِذًا أَبَدًا ﴿٢٠﴾ ﴾ [الكهف] .

موالاة هؤلاء بمعنى: محبتهم، والإصغاء لهم، وطاعتهم فيما يشيرون وما يفرضون يمكن أن تؤدى إلى الغدر، وعدم احترام العهود، والمواثيق والواقع المعاصر خير دليل : إذ يشير هؤلاء على نفر من ولاة أمور المسلمين بنقد عقد البيعة مع شعوبهم، بحيث يصيرون سيفًا مصلتًا عليهم والمفروض أن يكونوا اليد الحانية عليهم الرحيمة بهم، والمبرر أن هذه الشعوب أو نفرًا منها يتآمر عليهم لإزاحتهم عن كرسى الحكم ، والجلوس مكانهم.

٨ ـ عدم قيام المجتمع بواجبه نحو المعروفين بالغدر :

ذلك أن للمجتمع دورًا كبيرًا فى إشاعة الفضيلة والقضاء على الرذيلة أو على أقل تقدير محاصرتها، إذا قام بواجبه مع عزيمة صادقة، وإخلاص، واتباع للسنة، وحكمة، وموعظة حسنة وجدال بالتى هى أحسن، أما إذا قعد ولم يقم بواجبه فإن الرذيلة ومنها الغدر ونقض العهود والمواثيق تشيع وتحاصر الفضيلة بل ربما تتلاشى وتمحى من المجتمع.

٩ ـ عدم قيام ولى الأمر بواجبه نحو المعروفين بالغدر :

لقد ذكرنا فى أكثر من آفة دور ولى الأمر فى إصلاح الأمة، وملاحقة أهل الفسق، والفجور، والعصيان .

وعليه فإذا قصر، ولم يقم بواجبه نحو المعروفين بالغدر بعهودهم ومواثيقهم، فإن الخطر يعظم، والشر يستفحل، ويصبح الغدر دأبًا، وديدنًا للمجتمع .

١٠ ـ عدم استحضار عواقب الغدر :

إذ على المرء أن يديم النظر فى عواقب عمله فإن كانت خيرًا لزم هذا العمل وإن كانت سوءًا أقلع عنه، ونأى بجانبه وعليه، فإذا نسى المرء عواقب الغدر سواء على نفسه أو على العمل الإسلامى وسواء أكانت دنيوية، أو دينية : إذا نسى المرء ذلك، ولم يستحضره على الدوام كان التمادى فى الغدر، وكان الخسران والبوار .

الجانب الخامس : علاج الغدر والوقاية منه :

إذ قد عرفنا ماهية الغدر، وصوره، وحكمه، وآثاره وأسبابه، فإن العلاج بل الوقاية يكمن فى اتباع هذه الخطوات :

١ ـ أن تقوم الأسرة بواجبها فى اجتناب الغدر :

بأن يتحلى أفرادها لا سيما الكبار منه بالوفاء بالعهود والمواثيق ويعتذروا عما بدر منهم من غدر فى حق الله، وفى حق الرسول وفى حق الآدميين والملائكة، وإخوانهم من الجن، وأن يعملوا فى الوقت نفسه لا سيما الأم على تقوية خلق الانضباط عند الأولاد منذ نعومة أظفارهم وأن يقبحوا لهم الغدر، ويحسنوا الوفاء، وأن يواظبوا على ذلك فإن هذا الجهد لو صحَّ من الأسرة فإن له دورًا كبيرًا فى القضاء على الغدر، وتعليم الوفاء واحترامه، والحرص عليه مهما تكن التضحيات .

٢ ـ أن ينقطع المرء عن أصدقاء السوء، وأن يلازم أهل التقوى والصلاح :

ذلك أن المرء إذا انقطع عن أصدقاء السوء، ولزم أهل التقوى والصلاح فإن ذلك يساعده على التخلى عن الغدر، ويعينه على التحلى بالوفاء بعهوده، ومواثيقه، لا سيما إذا وعى هؤلاء الأصدقاء دورهم فى الإصلاح، وأنجح السبل، وأفضل الوسائل التى عليهم أن يستخدموها فى آداء هذا الدور، ثم حققوا ذلك على أرض الواقع، وطبقوا منهاج المحاسبة الدقيق لتقويم عملهم أولاً بأول .

٣ ـ أن يقوم المرء بمجاهدة نفسه للتخلص من آفة الغدر، والتحلى بفضيلة الوفاء:

ذلك أن المجاهدة للنفس تكون سببًا فى التخلص من آفة « الغدر » والتحلى بالوفاء، ولا شك أن المجاهدة لا تنشأ من فراغ وإنما لابد لها من زاد وأعظم الزاد مراقبة الله، واستحضار المساءلة غدًا كل شىء لا سيما العهود والمواثيق. لقوله سبحانه : ﴿ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً ﴿٣٤﴾ ﴾ [الإسراء] .

٤ ـ أن يضع المرء الدنيا فى موضعها الصحيح :

ذلك أن على المرء أن يضع الدنيا فى موضعها الصحيح، بأن ينظر إليها على أنها وسيلة لا غاية، وأنه لا ثبات لها، وأن متاعها مهما عظم فهو قليل وحقير، وأنه سيسأل عن كل شىء فيها من النقير والفتيل، والقطمير إذا صنع المرء ذلك، فإنه يستوى عنده إقبالها وإدبارها، والأحسن له الوفاء بالعهود، ومواثيقه لا النكث، والغدر .

٥ ـ أن يحمل المرء من المسؤوليات ما يتناسب مع طاقاته وإمكاناته :

ذلك أن على المرء أن يكون بصيراً بطاقاته، وإمكاناته، والظروف المحيطة به، ولا يحمل نفسه من المسؤوليات والتبعات فوق ما تطيق، كى يستطيع مواصلة المسيرة إلى نهايتها، من الوفاء، وعدم الغدر أو النكث .

٦ ـ أن يتدرج المرء مع نفسه فى حمل المسؤوليات :

إذا أراد أن يحمل تبعات التكاليف التى كلف بها من ربه وأن يفى بها كاملة دون غدر ونكث، فليتدرج معها على نحو ما كان يصنع النبى ﷺ مع أصحابه .

إذ كان يبايع على ترك المعصية أولاً لأن التخلية مقدمة على التحلية فيقول :

« بايعونى على ألا تشركوا بالله شيئًا، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم، وأرجلكم، ولا تعصوا فى معروف، فمن وفى

منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئًا فعوقب فى الدنيا فهو كفارة له ومن أصاب من ذلك شيئًا، ثم ستره الله فهو إلى الله إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه»[١].

ثم يعود ويبايع على فعل الطاعات والدعوة إلى الله .

فيقول جرير ﷺ : « بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة، والنصح لكل مسلم »[٢] .

ثم يبايع على الإيواء، والنصرة كما كان ليلة العقبة، ثم يبايع على الجهاد، والموت فى سبيل الله كما كان فى الحديبية وهكذا إذا أردنا أن يفى كل ذى عهد بعهده، وألا يغدر، أو ينكث فليكن التدرج شيئًا فشيئًا حتى تكون البراءة ، والوقاية، والوقاية .

٧ ـ التحرر من موالاة الكافرين :

ذلك أن التحرر من موالاة الكافرين فلا محبة، ولا طاعة وإن كان لهم حق التعامل اليومى أو الحياتى ما لم يكونوا محاربين، إن هذا التحرر يخلص النفس من الضغط، والإكراه من أجل حملها على الغدر أو النكث، ويفسح لها المجال أن تتحلى بالحفاظ على العهود، والمواثيق، والوفاء وإن لحقها من التبعات ما لحقها .

٨ ـ قيام المجتمع بواجبه نحو المعروفين بالغدر :

بأن يبدأ المجتمع بالنصح، والإرضاء، فإذا لم ينجح فلتكن الدعوة بالخطاب المباشر وإذا لم يُجْدِ ذلك فليكن إنكار المنكر بكل الأساليب والوسائل الممكنة، وأدنى ذلك الإنكار القلبى المتمثل فى الحصار والمقاطعة وتعطيل مصالح هذا الغادر، بحيث يحمله ذلك حملا على التحرر من الغدر، والنكث فى عهوده، ومواثيقه والحرص على الوفاء، مهما تكن التبعات، والتضحيات .

---

(١) الحديث أخرجه البخارى فى : الصحيح : كتاب الإيمان : باب منه ص ٦ رقم ١٨، وكتاب مناقب الأنصار: باب وفود الأنصار إلى النبى ﷺ بمكة وبيعة العقبة ص ٦٥٤ رقم ٣٨٩٢، ٣٨٩٣، وكتاب المغازى: باب منه ص ٦٧٥ رقم ٣٩٩٩ وكتاب التفسير: سورة الممتحنة: باب ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ ﴾ [الممتحنة : ١٢] ص ٦٨٦ رقم ٤٨٩٤ وكتاب الحدود : باب الحدود كفارة ص ١١٦٩ رقم ٦٧٨٤ وباب توبة السارق ص ١١٧١، ١١٧٢ رقم ٦٨٠١ وكتاب الديات : باب ﴿ وَمَنْ أَحْيَاهَا ﴾ [المائدة : ٣٢] ص ١١٨٤ رقم ٦٨٧٣، وكتاب الفتن : باب قول النبى ﷺ : « سترون بعدى أمورًا تنكرونها » ص ١٢١٧ رقم ٧٠٥٥ وكتاب الإحكام : باب كيف يبايع الإمام الناس ص ١٢٤٠ رقم ٧١٩٩ وباب بيعة النساء ص ١٢٤٢ رقم ٧٢١٣، وكتاب التوحيد : باب فى المشيئة والإرادة ص ١٢٨٧ رقم ٧٤٦٨ من حديث عبادة بن الصامت ﷺ مرفوعًا بهذا اللفظ وبنحوه .

(٢) الحديث أخرجه مسلم فى : الصحيح : كتاب الإيمان : باب بيان أن الدين النصيحة ص ٤٥ رقم ١٩٩/ ٥٦٩٧ من حديث جرير ﷺ مرفوعًا بهذا اللفظ .

٩ ـ أن يقوم ولى الأمر بواجبه نحو المعروفين بالغدر :

أى يبدأ ولىُّ الأمر فى الأمر بترك الغدر، والنكث فى العهود ، والمواثيق ثم يبين لهم عواقب ذلك على العاملين وعلى العمل الإسلامى ، وكذلك عواقب هذا فى الآخرة، فإذا لم ينفع ذلك فلتكن القسوة المتناسبة مع حجم الآثار المترتبة على الغدر .

ولن يعدم ولى الأمر طريقًا يحمل أهل الغدر والنكث أن يقلعوا عن هذه الآفة ، وأن يتحلوا بما يقابلها من الوفاء .

١٠ ـ أن يستحضر المبتلى بالغدر الآثار المترتبة على هذا الابتلاء :

قدمنا أن للغدر آثارًا سيئة وعواقب خطيرة على العاملين والعمل الإسلامى ، بل عواقب أخروية أشد وأنكى ويوم يستحضر المرء هذه العواقب باستمرار فإنه يتولد لديه إحساس قوى، وشعور أكيد بالندم على ما بدر منه من الغدر، والنكث ويعمل جاهدًا على التخلص من ذلك والتحلى بالوفاء جبرًا للخلل الذى اقترفه فيما مضى من حياته، وهكذا يمكن أن يؤدى استحضار الآثار والعواقب المترتبة على الغدر إلى التخلص منه بل الوقاية أن يقتحم النفس مرة أخرى .